

في أصل المسئلة تكون ثمانية واربعين ومنها بقع فاذا  
 صح المسئلة فاصوب سهام كل وارث في التركة ثم تقسم  
 ما اجتمع علي ما صحت منه الفريضة يخرج حق ذلك الوارث  
 اذ لم تقسم التركة بين الورثة  
 حتى مات احد الورثة فان كان ما يصيبه من الميت الاول  
 ينقسم علي عدة ورثته فاقسمه علي ورثته وقد صحت منه  
 المسئلة الاخرى ايضا وان لم تقسم صح فريضة الميت الثاني  
 بالطريق التي ذكرناها ثم ضربت احد المسائلين في الاخرى  
 اذ لو يكن سهام الميت الثاني يوافق ما صحت منه فريضة فان كانت  
 سهامه موافقة فاصوب وفق المسئلة الثانية في الاولي فالاجمع صح  
 منه المسئلتان وكل من له شيء من المسئلة الاولي مصروب في وفق المسئلة  
 الثانية مصروب في وفق تركه الميت الثاني واذا صححت المسئلة للناجحة  
 وارث معرفة ما يصيب كل واحد من حيات الدرهم فتمت ما صح  
 منه المسئلة علي ثمانية واربعين  
 فاخرج احدك له من سهام كل وارث  
 حبة والله اعلم

في اصل المسئلة تكون ثمانية واربعين ومنها بقع فاذا  
 صح المسئلة فاصوب سهام كل وارث في التركة ثم تقسم  
 ما اجتمع علي ما صحت منه الفريضة يخرج حق ذلك الوارث  
 اذ لم تقسم التركة بين الورثة  
 حتى مات احد الورثة فان كان ما يصيبه من الميت الاول  
 ينقسم علي عدة ورثته فاقسمه علي ورثته وقد صحت منه  
 المسئلة الاخرى ايضا وان لم تقسم صح فريضة الميت الثاني  
 بالطريق التي ذكرناها ثم ضربت احد المسائلين في الاخرى  
 اذ لو يكن سهام الميت الثاني يوافق ما صحت منه فريضة فان كانت  
 سهامه موافقة فاصوب وفق المسئلة الثانية في الاولي فالاجمع صح  
 منه المسئلتان وكل من له شيء من المسئلة الاولي مصروب في وفق المسئلة  
 الثانية مصروب في وفق تركه الميت الثاني واذا صححت المسئلة للناجحة  
 وارث معرفة ما يصيب كل واحد من حيات الدرهم فتمت ما صح  
 منه المسئلة علي ثمانية واربعين  
 فاخرج احدك له من سهام كل وارث  
 حبة والله اعلم